واذا اجتمعت هذه الصنوف الاربعة في بيت المال كله للاقرب في الصنف
الاول ثم للابعد منه درجة ثم للاقرب في الثاني ثم للابعد منه كذلك ثم
للاقرب في الثالث ثم للابعد منه كذلك ثم للاقرب في الرابع ثم للابعد منه
كذلك ببيانه ان شاء الله تعالى • وروى سليمان عن محمد بن الحسن عن ابي حنيفة
ان اقرب الاصناف الى الميت الصنف الثاني وهم الاجداد الساقطات
والجدات الساقطات وان علوا ثم الاول وهم اولاد البنات والاولاد بنات
الابن وان سفلوا ثم الثالث وهم اولاد الاخوات وبنات الاخوة
وبنو الاخوة لام وان نزلوا وهذا من قبيل التغاير اللفظ واتحاد المعنى لان
النزول هو السقوط في المعنى واحد بلا زيادة ولا نقص ثم الرابع وهو
العمات والاعمام وبنات الاعمام لابوين او لاب والاخوال والخالات وان
بعدوا عن الميت وهذا بالنسبة الى الاصناف المتقدمة فانهم اجزاء جده
وهم اجزاء ابويه واجزائه فكانوا ابعد من اجزاء ابويه ومن اجزائه
وانما ذكره للازدواج بين الاصناف الاربعة كذا ذكره الصدر • وروى
ابو يوسف والحسن بن زياد وابن سماعة عن محمد عن ابي حنيفة • وهو ظاهر
الرواية عنه ان اقرب الاصناف الى الميت الصنف الاول ثم الثاني •
ثم الثالث • ثم الرابع كترتيب العصبات يعني اولادهم بالميراث اقربهم
الى الميت اعني جزء الميت وجزء جزئه وان سفلوا ثم اصله واصل اصله
وان علوا ثم جزء ابويه وجزء جزئه وان سفلوا ثم جزء جده وجزء جزئه وان سفلوا
وكذا الحكم في ترتيب ذوي الارحام تأمل • وهو المأثور • اي كون الحكم

في توريث

في ترتيب ذوي الارحام كالحكم في ترتيب العصبات هو المفتى به • وهو قولهما
اي في قول ابي يوسف ومحمد رحمهما الله تعالى • الصنف الثالث مقدم على
الجد لام لان عند هما كل واحد منهم اي من الصنف الثاني والثالث
اولى من فرعه • بيانه ان الجد لام من الصنف الثاني اولى من الخال
والخالة الذين هما فرعا اب لام • لانه اقرب الى الميت • وكذلك ابن
الاخت من الصنف الثالث اولى من ابن ابن الاخت لكونه اقرب الى الميت ايضا
لانه فرعه • وفرعه اي فروع كل واحد من الصنف الثاني والثالث وان
سفل اولى من اصله يعني الخال والخالة فرعا الصنف الثاني وهما فرعا اب
لام منه من الصنف الثاني اولى من ام الام • وابي اب الام • اللذين هما
اصل اب لام وكذلك ابن الاخت من الصنف الثالث اولى من ام اب الام
ومن اب اب الام اللذين هما اصله من ذوي الارحام سيأتي تمام البيان
ههنا مع الشكل ان شاء الله تعالى • اي اعلم ان شيخ الاسلام خواهر زاده
حكى عن عبد الله المفضي ان كان يتوقف بين الروايتين اللتين روى احدهما
محمد عن ابي حنيفة وروى الثانية ابو يوسف وكان يقول ما رواه
محمد عن ابي حنيفة قوله الاول وما رواه ابو يوسف عنه قوله الاخر
وقولهما في كون الصنف الثالث مقدما على الجد لام من الصنف الثاني
بلا رواية عنه لان عند ابي حنيفة هو متقدم على الصنف الثالث
اذا عرفت هذا تقول وجه الرواية الاولى التي هي كون الصنف الثاني
مقدما على الاول ان يقال ان الاجداد الفاسدين والجدات الفاسدات

Copyright Banaras Hindu University